

صنفت كتاب البيوع ابتداءً إلى أن الوضوء والفقوى لا يحصل
 إلا بالتزويج للمفاتيح عن كل طلاق وسداد وكراهة وموضع
 معرفتنا على الفقه فلا يتكلم من بأسر هذه الأمور وبعضها
 معرفة الحلال ما بأسر لأنه علم الحال فانه فرض غير كما ينبغي
 فصل العلم **البحث الرابع** في الامتناع من الادن من العباد
 المنقذين من التعليم والتذكير والامانة والتاديب والصحة والنجاة
 ووجوبها شرطاً لا بد من معرفتها وارتباطها بالدين بأسرها
 حتى يحصل السرور والطمأنينة في عبادة ربك على ما هو
 ولا يات من تركها فان لم يراع صارت مما فلا يكون شيئاً فكان
 افة للسان ايضاً وموضوعاً أيضاً على الفقه وتوهم الحال
 انما لم يتصدى لها **البحث الخامس** في الاضطرار من الادن
 من العبادات الفاضلة كالنكاح والذكر والذم والهدايا
 ايضاً شروط واذاب يعرف في الفقه فان لم يراع ما يجرى
 فيكون افة للسان كالسابقين المتصلين بها لكن يقرأ او يبد
 او يدعوا للجن او النجس فيما حرامان فلا بد من التوحيد
 صنفاً في رسالته سميتها هادياً ليهما فقلبك يحفظها فانها
 تكفيك في هذا الباب وبالاجرة والنفق الذي يوجب فانه حرام
 في العبادة البدنية الصرفة وقد صنفتنا انما المالكين
 وايضا الناجين فعلبك به ولكن يستج في مجلس العصبية

لعقلها

لنعلمها او النابع من دفع المناهج لزوجها او لغيره فانما ينبغي
 وكذا ما يراه اذ كانوا المتصلين على النية صلى الله عليه وسلم
 من يقصد الاغتصاب يجرى يستعملون بلوغه اذا مودة الرضا
 وانا نستعمل في كتابه والوعظ يقولوا والغازي
 كرهوا فانه يجرى لكونه في الخلاصة وغيرها وجعله مادة كماله
 هنا فان اللسان من حيث التطبيق **البحث السادس**
 في اوقات اللسان من حيث التكويد لكون تعلم القرآن والتعمد
 والعتوف ونحوها وما يجمل وليس اترك فراهة او ترك
 الامور المعروفة والنهي عن المنكر عند القدرة بلاصحة ترك
 التاثير وترك النصح والاصلاح عند ظن القبول وترك التعليم
 والفقوى عند التعيين وترك الحكم من القاضي بما انزل الله
 وترك السلام مرة اذا كان مشوقاً عن ايهم
 رضاه عند ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا التقى
 احدكم الى الخيل فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم
 اذا قام فليسلم فليست الاولى احق من الثانية **خ** من
 انسى رضاه عند انه من صبيان فسلم عليهم وقال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل **ط** عن ابي هريرة رضي
 الله عنه مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من غلب في الدنيا غلب الناس
 من حال السلام عن مرفوعاً حق المسلم على المسلم